

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

أي الآية أي نعت للأب على خلاف الغالب قوله (وارث) أي فرع وارث بخصوص القرابة (قول المتن أو إثنان من إخوة الخ) سواء كانا شقيقين أو لأب أو لأم أو مختلفين اه ابن الجمال قوله (دون الوصف) كالكفر والرق اه ع ش قوله (ولأم مع جد) يعني وأخوين لأم بدل الأخ للأب والشقيق أو المعنى وأخ لأم مع جد ومع الشقيق المذكور فتأمل اه رشدي أي إذا الكلام في اثنين من الإخوة قوله (ولو كانا ملتصقين الخ) عطف على قوله وإن لم يرثا قوله (في سائر الأحكام) أي قصاص ودية وغيرهما اه مغني قوله (كما نقلوه عن ابن القطان) اعتمده المغني أيضا قوله (وهل إذا الخ) والأولى تأخير هل إلى قوله يلزم الأول الخ قوله (والمشية الخ) عطف تفسير على قوله موافقته قوله (من غير نسبه لتقصير) لعله احتراز عن نحو تكليف زوج أفسد نسكها عدوانا بالخروج معها لقضاء نسكها قوله (ولا لسبب الخ) لعله احتراز عن نحو تكليف ولي أحرم موليه بإحضاره للأعمال قوله (فيه منه) أي في الغير من الإنسان قوله (ويلزم) ببناء المفعول من الأفعال قوله (فإذا اجتمع معها) أي مع الأم وقوله ولد المراد به ما يشمل ولد الابن .

قوله (وإخوان) أي أو أختان قوله (فالحاجب لها الولد) انظر هل لتخصيص الحجب بالولد دون الأخوين فائدة اه ع ش وبسط ابن الجمال في بيان الفائدة راجعه (قول المتن وجدة) وارثة لأب أو لأم اه مغني قوله (فأكثر لما صح) إلى الفصل في النهاية والمغني قوله (أعلى) أي أقرب قوله (على الذي قبله) أي بنت الابن مع بنت الصلب قوله (بعض المذكورين الخ) عبارة المغني وقد يرث الأب والجد بالتعصيب فقط وقد يجمعان بينهما وسيأتي بيانه اه .

\$ فصل في الحجب \$ قوله (في الحجب) إلى قول المتن وابن الأخ للأبوين في المغني إلا قوله بخلاف المعتق إلى المتن وإلى قول المتن والبنت في النهاية قوله (بالكلية) أي من الإرث بالكلية قوله (وهو المراد) أي الحجب بالشخص أو الاستغراق اه ع ش قوله (هنا) أي في هذا الفصل قوله (وسيأتي) أي في موانع الإرث قوله (ومنه) أي مما مر قوله (لأنه مشبه به) أي في قوله صلى الله عليه وسلم الولاء لحمه كلحمه النسب اه رشدي قوله (ولولا قولي الخ) عبارة المغني ومن هنا يعلم أن قوله أولا ابن الابن مراده به وإن سفل كما قدرته حتى ينتظم مع هذا اه أي قول المصنف أو ابن ابن أقرب منه قوله (لم ينتظم) أي لم يظهر الانتظام فزيادته وإن سفل منبهة على إرادة العموم بابن الابن اه سيد عمر قوله (هذه الصورة) أي ابن ابن وابن وابن وابن قوله (ويحجه أيضا الخ) عبارة المغني فإن

قيل يرد على الخصر أنه يحجبه أيضا أبوان وابنتان أجيب بأنه سيذكره آخر الفصل في قوله
وكل عصبة يحجبه أصحاب فروض مستغرقة اه (قول المتن والجد) أي أبو الأب اه مغني